

قانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٨٨

بفتح اعتداد إضافي بموازنة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة
عن السنة المالية ١٩٨٥/٨٤

باسم الشعب :
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

بفتح اعتداد إضافي بموازنة الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة عن السنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بـمبلغ ٣٣٣٤٠٧٩ جنية (فقط وقدرها ثلاثة ملايين وثلاثمائة وأربعة وثلاثون ألفاً وتسعة وسبعين جنيهاً لا غير) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقاً لما يلى :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بـمبلغ ٣٣٣٤٠٧٩ جنية (فقط وقدرها ثلاثة ملايين وثلاثمائة وأربعة وثلاثون ألفاً وتسعة وسبعين جنيهاً لا غير) موزعاً على البابين التاليين :

(أ) الباب الأول : الأجرور بمبلغ ٢٠٧٦٤ جنية .

(ب) الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٣١٢٦٤٣٩ جنية .

ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بـمبلغ ٣٣٤٠٧٩ جنية (فقط وقدرة ثلاثة ملايين وثلاثمائة وأربعة وثلاثون ألفاً وتسعة وسبعين جنيهاً لا غير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ شعبان سنة ١٤٠٨ (٤ أبريل) ١٩٨٨ .

حسني مباروك